

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٤

محافظ البحر الأحمر:-

= على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني.

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة،

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية،

= وعلى الكروكي المعتمد بتخصيص قطعة أرض فضاء بمدينة الشلاتين بمساحة ٢٥٠٠٠ م٢

صالح الأزهر الشريف لإقامة معهد أزهري بقرية رأس حربة،

= وعلى موافقتنا،

= ولصالح العام

قررالمادة الأولى

تخصص قطعة أرض فضاء بالمجان بمدينة الشلاتين بمساحة ٢٥٠٠٠ م٢ فقط (خمسة آلاف متر

مربع لا غير) لصالح المنطقة الأزهرية بالبحر الأحمر لإقامة معهد أزهري بقرية رأس حربة

طبقاً للكروكي المعتمد منا،

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية بمدينة الشلاتين تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح المنطقة الأزهرية

بالبحر الأحمر على ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة ومندوب المساحة،

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص،

محافظ البحر الأحمر

١٢٠٦٢
لواء أ/ج/ أحمد عبد الله